وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٥

بتعديل بعض أحكام قرارى وزير العدل

رقمى ٣٣٨٦ ، ٣٣٨٧ لسنة ٢٠٠٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٦ لسنة ٢٠٠٤ بقوائم الإخصائيين الاجتماعيين والنفسيين العاملين بدوائر محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٧ لسنة ٢٠٠٤ بقوائم الإخصائيين الاجتماعيين والنفسيين العاملين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يرفع اسم السيدة / ثريا حسن أحمد من قوائم الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين العاملين بدوائر محاكم الأسرة الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٦ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه .

(المادة الثانية)

تضاف القائمة التالية إلى قوائم الإخصائيين الاجتماعيين والنفسيين العاملين بدوائر محاكم الأسرة الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٦ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه :

م	المحاكم الجزئية	اسم الخبير	نوع الخبرة	ملاحظات
١	توبيع	إيمان محمود عبد الحميد الصفتى	اجتماعى	بالإضافة لعملها بمديرية التربية والتعليم بتوبيع
٢	توبيع	محمد السيد عبد المعبود شتا	نفسى	بالإضافة لعملها بمديرية التربية والتعليم بتوبيع
٣	فايد	السيدة عبد المنعم محمد	اجتماعى	
٤	الواحات البحرية	وردة محمد حسب الله	نفسى	بالإضافة لعملها بإدارة الواحات البحرية التعليمية
٥	الزيتون	جيهان محمد شوقى السيد	اجتماعى	

(المادة الثالثة)

يرفع اسم السيدة / هويدا مختار محمد حسانين من قوائم الإخصائيين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٧ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه .

(المادة الرابعة)

تضاف القائمة التالية إلى قوائم الإخصائيين العاملين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية والصادر بها قرار وزير العدل رقم ٣٣٨٧ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه :

م	المحاكم الجزئية	اسم الخبير	نوع الخبرة	ملاحظات
١	البلينا	محمود محمد سلطان	اجتماعى	
٢	حلوان	محمد سعد خليل محمد	قانونى	
٣	توبيع	عصام الدين تبوى محمد	اجتماعى	بالإضافة لعملها بمديرية التربية والتعليم
٤	توبيع	السيد محمد محمد سيد أحمد	اجتماعى	بالإضافة لعملها بمديرية التربية والتعليم
٥	الباجور	هدى محمد على شما	اجتماعى	

(المادة الخامسة)

يعدل ندب السيدة / آمال أحمد محمد أحمد مبروك - للعمل بمكتب تسوية المنازعات الأسرية بوادى النطرون بدلاً من مكتب باب شرق بالإسكندرية .

(المادة السادسة)

على إدارات وزارة العدل المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار .

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٥/١/٦

وزير العدل

المستشار/ محمود أبو الليل راشد